

الأحاديث المعلة في الصلاة/ الدرس 7 الشيخ عبدالعزيز الطريفي

عبدالعزیز الطریفی

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فنتكلم على شيء من الاحاديث - 00:00:00

المعلی في الصلاة في هذا المجلس. واول هذه الاحاديث هو حديث جابر ابن عبد الله عليه رضوان الله تعالى قال سافرنا في سرية فاصابتنا فاصابنا غيم فتحرينا القبلة ولم نجد لها فصلى كل واحد منا وحده ووضع كل واحد خطا - 00:00:20

فلما اصبحنا رأينا انا صلينا الى غير القبلة فاخبرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اجزت صلاتكم هذا الحديث حديث جابر ابن عبد الله روي بالفاظ متعددة اخرجه الدار قطني والبيهقي وكذلك الحاكم في كتابه المستدرک. من حديث محمد ابن يزيد - 00:00:50

اذ عن محمد بن سعد من حديث محمد بن سالم ابي سال عن عطا عن جابر ابن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث معلول بعدة علل اولها ان هذا الحديث جاء من حديث محمد بن سالم ابي سال - 00:01:20

وهو واهي الحديث كذلك ايضا فان محمد ابن سالم كوفي ويروي عن عطا عن جابر ابن عبد الله هذا الحديث وتفرد به ومفاريذ الكوفيين عن الحجازيين من المتون الثقيلة التي يحترز فيها العلماء يحترز في قبولها العلماء خاصة اذا كان الراوي اذا كان الراوي مما يستنكر - 00:01:40

مما يستنكر حديثه. ولهذا نقول ان مفاريت اصحاب الافاق اذا تفردوا بشيء من المعاني. معاني الجليل له فان هذا مما يستنكر غالبا ويسمي العلماء بالمنكر. وهذا تفرد به محمد بن سالم ابو سالم وهو ممن - 00:02:10

وهو ممن ظلعف في حديثه وجاء هذا الحديث من وجه من وجه اخر رواه راو الدار قطني وكذلك البيهقي من حديث احمد ابن عبيد الله ابن الحسن قال وجدت في كتاب ابي عن - 00:02:30

ابن عبيد الله العرزمي عن عطا عن جابر بن عبد الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر القصة بنحوها. وهذا الحديث ايضا معلول بعدة علل منها ان احمد راوي هذا الحديث - 00:02:50

لا تعرف حاله وكذلك يروي عن يروي عن محمد بن عبيد الله العرزمي وجادة فيقول وجدت في كتاب ابي وما يجده الانسان في كتاب غيره نقول اذا كان صاحب الكتاب ليس بضعبط وكذلك الناقل ليس بضعبط - 00:03:10

فان هذا مما يرد وذلك ان الائمة وكذلك الرواة اذا حدثوا بحديث من الاحاديث حدثوا بحديث من الاحاديث ربما يكتبونها وهما تحتاج الى مراجعة بعد ذلك فتكون هذه من التقييدات التي تحتاج الى مذاكرة وضبط - 00:03:30

فما يوجد وجادة في بعض كتب الرواة هذا مما ينبغي ان يحترز فيه ان يحترز فيه الراوي ومنها رواية احمد بن عبيد الله هنا وهو مجهول ووجد في كتاب ابيه ووجد في كتاب ابيه - 00:03:50

هذه الوجادة اصلا مما يتحفظ فيه العلماء فكيف وراويها؟ وكيف اراويها مجهول؟ كذلك ايضا محمد ابن عبيد الله العرزمي الحديث جدا بل قد تركه غير واحد من الائمة. قد تركه غير واحد من الائمة. جاء هذا الحديث من وجه اخر رواه الحارث بن ابي - 00:04:10

اسامة في كتابه المسند من حديث الحارث بن نبهان عن محمد بن عبيد الله العرزمي عن عطا عن جابر بن عبد الله وهو معلول بالعرزمي فالعلة باقية اذا هذا الحديث من جهة الاسناد جاء من وجهين جاء من وجهين الوجه الاول من حديث محمد ابن سالم وهو ابو سهل على - 00:04:30

عطا عن جابر ابن عبد الله الوجه الثاني من حديث محمد بن عبيد الله العرزمي عن عطا عن جابر بن عبد الله اذا يرويه عن جابر رجلا

محمد بن سالم ومحمد ابن - 00:04:50

عبيد الله وكلهم لا يحتج به لا يحتج به وقد ضاعف هذا الحديث واحد من الحفاظ ظعفه الدار قطني والبيهقي وابو الفرج ابن الجوزي وغيرهم على ان هذا الحديث مما لا يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام. واما بالنسبة واما بالنسبة - 00:05:00

الحديث الذي جاء فيه معنى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه اصبتكم اوجزت صلاتكم ونحو ذلك حال تحيرهم في القبلة نقول ان هذا لا يثبت فيه شيء. لا يثبت فيه شيء. الآية فيها صريحة. فاینما تولوا فثم وجهه - 00:05:30

الله فأینما تولوا فثم وجه الله يعني على العموم. وان كانت هذه الآية نزلت في موضع اخر يأتي الكلام عليه باذن الله. اذا في حال جهل الانسان للقبلة وصلاته اليها انه لا يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام حكم في هذه في هذه المسألة - 00:05:50

وانما جاءت فيه العمومات. جاءت فيها العمومات من التيسير وعدم التشديد. ولهذا نقول ان الانسان اذا صلى الى غير القبلة وتحري فان صلاته صحيحة لظاهر القرآن لظاهر القرآن. واما ما جاء في هذا الحديث فانه لا يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم -

00:06:10

جاء حديث اخر جاء حديث اخر وهو حديث عبدالله ابن عامر ابن ربيعة وهو معنى هذا الحديث انه قال قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة فادركتنا - 00:06:30

ليلة مظلمة فلم نجد القبلة فصلينا الى غيرها. فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عليه ولله المشرق والمغرب. هذا الحديث حديث منكر ايضا حديث منكر. هذا الحديث رواه الامام احمد - 00:06:50

في كتابه المسعد وغيره من حديث اشعث ابن سعيد السمان. يرويه عن عاصم بن عبيد الله عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن ابيه. اشعث بن سعيد السمان. يرويه عن - 00:07:20

بن عاصم بن عبيدالله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. هذا الحديث حكمنا عليه بالنكارة لوجوه منها ان هذه الآية ثبت نزولها في الصحيح في غير هذا الموضع. وذلك ما جاء في صحيح الامام مسلم من حديث سعيد بن جبیر عن عبد الله ابن - 00:07:40

عمر عليه رضوان الله انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة الى المدينة وهو يصلي ووجهه اليها يومئ ايمان قال فانزل الله ولله المشرق والمغرب ولله المشرق والمغرب. وهذا الحديث حديث ثابت وهو في الصحيح. وهذا من امارات نكرت الحديث -

00:08:00

ثم ايضا يؤيد القول بالنكارة وان كان هذا لا يقوى منفردا عن الانكار باعتبار ان الآية قد تثبت نزولا في موضعين قد تثبت نزولا في موضعين ولكن اؤيد ذلك ان هذا الحديث تفرد به اشعث ابن سعيد وهو ضعيف الحديث بل قال بعض العلماء بل قال - 00:08:20

بعض العلماء انه يكذب. قال بعض العلماء انه يكذب كما قال ذلك هشيم. واشعث ابن سعيد تبرد بهذا الحديث عن بن عبيد الله عن

عاصم بن عبيد الله واشعث بن سعيد تركه غيره غير واحد من من الرواة من القائمة من النقاد - 00:08:40

كالامام احمد وغيره وهو ضعيف عند عامته وهو ضعيف عند عامتهم وله ابن يصدقه بعض القائمة وهو سعيد ابن اشعث ابن سعيد السمان يتكلم عليه بعض العلماء بالتعذيب ولكن اشعث ابن - 00:09:00

سعيد السلمان ووالده وهو من لا يحتج به وحديثه مطروح. كذلك فان له مفاريت فان له مفاريت بها يتفرد بها مما لا يحتج يحتج بها. بل ان الانسان لو سبر حديث اشعث ابن سعيد - 00:09:20

انه يقف على احاديث لا يمكن ان يقول ان يقول بصدقي بصدق اشعث وانه قريب وانه قريب من الطرح والالتهام وكذلك فانه يروي هذا الحديث عن عاصم بن عبيد الله وعاصم بن عبيد الله ضعيف الحديث وقد لينه وحكم عليه بسوء حفظه - 00:09:40

غير واحد من القائمة حكم عليه بسوء حفظه غير واحد غير واحد من القائمة. وكذلك فان هذا الحديث لا يعرف الا من هذا الوجه لا يعرف الا من هذا من هذا الوجه. وقد قال غير واحد انه لا - 00:10:00

يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء كما قال ذلك البيهقي رحمه الله في كتابه السنن قال ومحمد بن سالم ابو

سهل ومحمد ابن عبيد الله الارزمي ضعيفان. واشعث ابن سعيد لا يحتج به. قال - 00:10:20

وليس في هذا الحديث اسناد اسناد ثابت. وقد اعل هذا الحديث ايضا لعل هذا الحديث رضا العقيري في كتابه الضعفاء قال لعل هذا الحديث العقيري بكتابه الضعفاء قال ليس فيه ليس يروى من وجه يثبت - 00:10:40

يعني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبهذا نقول انه لا يثبت عن النبي عليه الصلاة والسلام في مسألة جهلة القبلة والصلاة الى غير خبر وهذا انما الحكم فيه جملة من النصوص المروية من اثار السلف من الصحابة وغيرهم واقوال الائمة - 00:11:00
والاعتماد في ذلك الاصل هو على ما جاء من التوسعة في كلام الله سبحانه وتعالى فايما تولوا فثم وجه الله. وقد تقدم معنا الاشارة الى حديث ما بين المشرق والمغرب والمغرب قبلة. تكن - 00:11:20

نعم الصواب فيه الصواب فيه الوقف. ولا يثبت ولا يثبت رفعه. الحديث الثاني الثالث ثالث نعم حديث عبد الا ابن عمه ربيعا ابيه واحد الاجابة اثنين ها الثالث ها الحديث الثالث في هذا هو حديث وائل ابن حجر عليه - 00:11:40
رضوان الله قال ارأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ووضع يده اليمنى على اليسرى على صدري هذا الحديث اخرجه ابن خزيمة في كتابه الصحيح من حديث مؤمل ابن اسماعيل عن سفيان عن سفيان ابن سعيد - 00:12:10
الثوري عن عاصم ابن كليب عن ابيه عن عن وائل بن حجر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا الحديث وهذا الحديث تفرد به بهذا اللفظ مؤمن ابن اسماعيل. وهو الذي ذكر وضع النبي صلى الله عليه وسلم يده على صدره - 00:12:30
يده على صدره. وحديث وائل ابن حجر جاء من طرق متعددة. جاء من طرق متعددة. ليس فيها وضع اليدين على الصدر وانما فيها القبض. وهو وضع اليمنى على اليسرى. وضع اليمنى - 00:13:00

على اليسرى اما موضع موضع وضع الكفين او وضع اليد هل هي على الصدر ام على السرة ام فوق السرة او دونها هذا لا يثبت في شيء عن النبي عليه الصلاة والسلام. لا يثبت فيه شيء عن النبي عليه الصلاة والسلام. وستتكم باذن الله عز وجل عن الاحاديث الواردة الواردة - 00:13:20

في هذا في هذا الباب. حديث وائل ابن حجر هو اشهر هذه الاحاديث الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم في وضع اليدين على وينبغي ان ينبه ان لدينا مسألتين لدينا ان لدينا مسألتين المسألة الاولى هي القبض ووضع اليمنى على اليسرى فهذا - 00:13:40
لا اشكال فيه لا اشكال في ثبوته. المسألة الثانية هو موضع القبض. اين توضع؟ فهذا هو الذي نتكلم عليه وهو الذي لا يثبت في تحديده شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم. مؤمل ابن اسماعيل تبرد بهذا الحديث عن سفيان الثوري. وهذا الحديث منكر - 00:14:00

بل هو شديد النكارة لمن تأمله وصبر وجوه الرواية لحديث وائل لا يشك ان ذكر اليدين على الصدر ان هذا منكر وغير محفوظ. في حديث وائل عليه رضوان الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اشهر هذه الاحاديث - 00:14:20
حديث وقد اخرجه ابن خزيمة في كتابه الصحيح هذا الحديث جاء من حديث وائل ابن حجر ورواه عن وائل ابن حجر جماعة رواه اهل بيته ورواه زوجته ورواه عقبة ابن وائل ابن حجر ورواه - 00:14:40

عبد الجبار ابن وائل ابن حجر رواه علقمة وعبد الجبار ابن وائل حجر عن ابيهما. وهو وائل ابن حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه عاصم ابن كليب عن ابيه عن وائل ابن حجر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يثبت في هذه الطرق كلها ان وضع اليدين يكون - 00:15:00

على الصدر الا من طريق عاصم بن كليب فقط من طريق عاصم بن كليب وليس بجميع الطرق ايضا وانما جاء من حديث معامر بن اسماعيل عن سفيان به فذكر فذكر ذلك والذين يرون هذا الحديث عن سفيان الثوري جميعهم من الرواة بين الحفاظ الثقات لا يذكرون - 00:15:20

ضع اليدين على الصدر بل ان مؤمل ابن اسماعيل وان كان ثقة في نفسه الا انه يروي هذا الحديث من وجوه اخرى ولا يذكر هو ايضا ان وضع اليدين على الصدر كما اخرج - 00:15:40

جهاز الطحاوي في شرح معاني الآثار. ومؤمل ابن اسماعيل ثقة في ذاته الا انه ان له الا انه يروي من كتب. الا انه يروي من كتب وذكر المؤرخون انه دفن كتبه فضعف حفظه بعد ذلك - [00:15:50](#)

اختل وقال ابو حاتم رحمه الله وقال ابو حاتم رحمه الله يخطئ يعني كثيرا في مروياته وخاصة في ما يرويه ويتفرد به في رواياته عن سفيان لان سفيان له اصحاب كثر يروون يروون عنه وتفرد به بمروياته عن سفيان مما يتحفظ فيه الائمة - [00:16:10](#)
روى هذا الحديث عن سفيان الثوري جماعة من الحفاظ من الثقات. رواه عبدالله ابن الوليد ومحمد ابن يوسف الفرياني. وكذلك وكيع الجراح وعبد الرزاق ابن همام الصنعاني ويحيى ابن ادم وغيرهم من الائمة يروونه عن سفيان الثوري ولا يذكرون فيه كلمة الصدر - [00:16:30](#)

انما يكون وضع يده اليمنى على اليسرى وضع يده اليمنى على اليسرى كذلك ايضا فان هذا الحديث توبع عليه سفيان من غير ذكر الصدر. رواه شعبة بن حجاج. وسفيان بن عيينة. وابو الاحوص سلام بن - [00:16:50](#)
ومحمد بن فضيل وغيرهم يروونه يروونه متابعين لسفيان ولا يذكرون ولا يذكرون وضع اليمنى اليسرى على الصدر على عاصم بن كليب عن ابيه كليب بن شهاب عن وائل بن حجر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا هذه - [00:17:10](#)
في جميع الطبقات سواء في طبقة اصحاب وائل ابن حجر وهم الذين يرون عنه وذلك علقمة وعبد الجبار ابن وائل وام وهي زوجة وائل ابن حجر واهل بيته كذلك ايضا جاء في بعض الوجوه مواليه عن وائل ابن حجر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:17:30](#)

لم لا يثبت من هذا شيء الا ما جاء من حديث عاصم ببعض وجوه ايضا وليس بكلها يرويه ايضا في الطبقة التي تلي الطبقة التي تروي تروي عن عاصم يرويه خلق في هذا الباب يرويه خلق في هذا الباب لا يذكرون فيه لا يذكرون فيه هذه الزيادة - [00:17:50](#)
ولهذا نقول اجتنب الائمة اجتنب الائمة ذكر الصدر وحديث وائل في وليس فيه ذكر الصدر وهذا من قرائن الاعلال ايضا. ان حديث وائل ابن حجر في صفة صلاة النبي عليه الصلاة والسلام في الصحيح وقد اخرجه الامام مسلم من حديث عبد الجبار ابن وائل ابن حجر عن ابيه ولم يذكر فيه ولم يذكر فيه الصدر. ويدل على ان - [00:18:10](#)
واما الوهم مع مخالفته لهذا الجمع في جميع الطبقات انه رواه بوجهين تارة يرويه عن سفيان بذكر الصدر وتارة يرويه بغير بغير ذكر الصدر وهذا من امارات وهذا من امارات النكارة وهذا من امارات النكارة - [00:18:40](#)
التي يرد بها يرد بها الحديث. وكذلك ايضا من القرائن ايضا ان هذه الزيادة جاءت في طبقة متأخرة ان هذه الزيادة جاءت في طبقة متأخرة والطبقة المتأخرة يحترز فيها العلماء - [00:19:00](#)

ويشددون في مفاريد الرواة في مفاريت الرواد بخلاف الطبقات المتقدمة. ولو كانت هذه الزيادة في طبقة في طبقة متقدمة من التابعين او نحو ذلك لاحتمل القول القول بقبولها ولكن جاءت متأخرة وعمن - [00:19:20](#)
عن سفيان الثوري وسفيان الثوري هو امام حافظ. وهذا ايضا قرينة اخرى على الاعلان. سفيان الثوري من الائمة الكبار من الائمة من الائمة الكبار الذين ينبغي الا ينفرد عنه الا امام كبير ملازم له لا كحالم عمل ابن اسماعيل وان كان من الثقات - [00:19:40](#)
الذين يخطئون ينبغي ان يروي عنه من له اختصاص من له اختصاص به. ونحن نقول ان الرواية الرواية عن سفيان الثوري في حديث من الاحاديث الذي يرويه راو من الرواة عن سفيان الثوري لا نقبله اذا تفرد عن سفيان ولو لم يخالفه - [00:20:00](#)
وغيره ولو لم يخالفه غيره ما دام انه تفرج على الآخرين بمعنى ثقيل. فكيف في صفة الصلاة في امر ظاهر للناس ينفرد قوي من الرواة عن سفيان الثوري بحديث جاء واشتهر واستفاض حتى قيل انه بلغ حد التواتر في كثير من طبقاته - [00:20:20](#)
انه رواه لانه رواه جماعات في في طبقة التابعين واتباع التابعين وغيرهم يروونه يروونه فاستفاض واشتهر مع ذلك يتفرد بهذا مؤمل مؤمل ابن اسماعيل وينبغي ان ان نعلم ان الرواة الذين يتفرد الراوي عنهم - [00:20:40](#)

لفظ من الالفاظ ان الواحد منهم يتباين عن الآخر فلو ان مؤمن بن اسماعيل تبرد بحديث عن غير سفيان عن غير سفيان لم يخالفه غيره لاحتمل الاحتمال القبول في حال عدم وجود المخالفة ولكن عن مثل سفيان فهذا لا يقال به - [00:21:00](#)

من القرائن ايضا للاعلان ان سفيان الثوري من اهل الرأي واهل الرأي اهل الكوفة وسفيان منهم حكى عنه هذا القول لا يرى وضع اليدين على الصدر. لا يرى وضع اليدين على الصدر. وسفيان الثوري لو ثبت - [00:21:20](#)

عنده هذا الحديث هذا الحديث عن عاصم ابن كليب عن ابيه عن وائل ابن حجر لقال به ولم يثبت عن عن سفيان ثوري من وجه انه قال بان اليدين توضعان على الصدر وانما يقول ان اليدين - [00:21:40](#)

تحت السرة توضعان تحت السرة وهذا يدل يدل على ضعف هذا الحديث بل ونكارتة بل ان الانسان في مثل هذه اه الطرق ومثل هذه التفردات يكاد الانسان يقطع على ان هذا الحديث لم - [00:22:00](#)

على لسان وائل ابن حجر ولا احد من ابناؤه وانما هو شيء من تركيب من الوهم الذي طرأ على مؤمل ابن اسماعيل مؤمل بن اسماعيل اذ لو وجد لنقل ولو في احد هذه ولو في احد هذه الطبقات وهذا الحديث - [00:22:20](#)

وهذا الحديث اخرج في الدواوين المشهورة في في الصحيح وكذلك ايضا في السنن ولم يخرج احد منهم هذه الزيادة من حديث مؤمل مع اخراجهم للحديث من وجوه اخرى. وهذا من قرائن الاعلان ايضا. ان حديث وائل ابن حجر الظاهري سلامة اسناده الذي يذويه - [00:22:40](#)

ابن اسماعيل عن سفيان عناصر بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر هذا ظاهره السلام منفردا من غير جمع من غير جمع الطرق مع ذلك تنكبوه واوردوا مراسيم اوردوا اوردوا مراسيل واساليب فيها مجاهيل في حكم وضع اليدين - [00:23:00](#)

اليدين على الصدر وهذا ايضا من قرائن وهذا من قرائن الاعلان وينبغي ان نعلم ايضا ان الائمة رحمهم الله خاصة اصحاب الدواوين المشهورة من الصحيحين والسنن وكذلك المسند يريدون من الاحاديث ما يحتج به - [00:23:20](#)

مما لم يقطع بانه وهم وغلط مما لم يقطع بوهم وغلط ولو قال بعض الائمة من المصنفين ان هذا ان هذا او مرجوع او وهم فلان ونحو ذلك فان هذا في ابواب في ابواب يسيرة وايراد الائمة لغير هذا الحديث في باب - [00:23:40](#)

مع ظهوره وجلائه عندهم وتنكبهم لهذا دليل على عدم قبول قبولهم له وانهم يجزمون ان هذا الحديث من الاوهام التي طرأت على مؤمل على مؤمل ابن اسماعيل - [00:24:00](#)

كذلك ايضا وهذا من الامور ربما ان بعض الرواة يحمل بعض الاحاديث على عمل ورثه فيزيد في الحديث. فيزيد في الحديث فيظن ان هذا العمل كان عن النبي صلى الله عليه وسلم. خاصة - [00:24:20](#)

حديث وائل بن حجر في صفة صلاة النبي عليه الصلاة والسلام هو حديث طويل. وحديث حديث طويل. في مسائل وفي احكام صلاة النبي عليه الصلاة والسلام وكيفيتها فبعضهم ربما يضيف بعض الالفاظ فيه ويوردها الائمة مختصرة في ابوابها كما ورد - [00:24:40](#)

ذلك ابن خزيمة ابن خزيمة في كتابه في كتابه الصحيح هذا الحديث ومال اليه وفيه ومال اليه وفيه بنظر الحديث الرابع هو حديث قبيصة ابن عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي وقد وضع - [00:25:00](#)

يده اليمنى على اليسرى على صدره. هذا الحديث اخرجه ابو داود في كتابه السنن اخرجه البيهقي ايضا عنه وهذا الحديث معلول بتفرد قبيصة ابن هلبى. وقميصها ابن لا تعرف لا - [00:25:30](#)

اتعرف حاله ثم ايضا ان هذا الحديث مما ينبغي ان يشتبه ولا يتفرد به مجهول عن ابيه. وذلك ان صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم مما تستفيض وتشتهر؟ وقد نقل عن النبي عليه الصلاة والسلام ما هو اخفى من ذلك ما هو اخفى - [00:26:00](#)

اخفى من ذلك باساليب مشهورة من الاشارة بالسبابة في التشهد كذلك ففي صفة سلامه عليه الصلاة والسلام وتوركه وافتراشه واذكاره مما يقع اقل اقل من وضع اليدين على الصدر وضع اليدين على الصدر في حال استدامة يفعلها الانسان في كل ركعة وهو قائم يراه الجميع بخلاف فعله في حال - [00:26:30](#)

كذلك في حال التسليم. ليس كل احد يراه. ثم ان التسليم مرة واحدة بخلاف القيام فانه في كل في كل يضع ولهذا نقول ان الحديث في وضع اليدين على الصدر ينبغي ان يرد ينبغي ان يرد بما هو اقوى - [00:27:00](#)

من المسائل التي جاءت في صفة الصلاة وهي دونه وينبغي ان يقع الاسناد في ذلك اشهر ان يقع الاسناد في ذلك في ذلك الشهر.

ولما لم يقع في هذا دل على رده وعدم وعده - [00:27:20](#)

وانه ربما يكون من الاوهام الذي يتوهمها بعض الرواة فيظنونها من صفة صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم وليست كذلك. الحديث الخامس هو حديث خمسة الحديث الخامس هو حديث طاووس بن كيسان قال صلى رسول الله صلى الله عليه -

[00:27:40](#)

وسلم ووضع يده اليمنى على اليسرى على صدره. هذا الحديث أخرجه ابو داود في كتابه المراسيل وكذلك بكتابه السنن وعنه البيهقي من حديث سليمان ابن موسى عن قوس ابن كيسان مرسل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:28:10](#)
وسليمان وموسى مر علينا يا انس من يذكر اين مر علينا ها سليمان ابن موسى عن طاوس ابن كيسان تفرد به وسليمان لين الحديث وقد ضعفه بعض الأئمة ثم ان هذا الحديث مرسل. ومراسيل غير الحجاز - [00:28:30](#)

في الغالب ان فيها لين. يستثنى من ذلك قلة مراسيم محمد ابن سيرين فبعض الأئمة يقويها وذلك لشدة احترازه لشدة احترازي كما قال ذلك احمد وكذلك ابو حاتم وكذلك حكى الاجماع على احترازه وقوة مراسيله ابن عبد البر رحمه الله. ولكن ولكن هذا قليل -

[00:29:11](#)

غير الحجازيين. فان كانوا متقدمين وان كانوا متقدمين. فطاوس بن كيسان فطاووس بن يمانى قدم مكة ولكن مراسيله في ذلك لينة فراسله في ذلك لينة ومن قرائن اعلان ذلك ان ابا داود اورد هذا الحديث في كتابه المراسيل لان ابا - [00:29:41](#)
رحمه الله لا يرد بكتابه المراسيل مرسل وهو يرى ان الارسال واو. وهو يرى ان الارسال وهم بل انه يرى ان هذا الحديث مرسل وجاء هكذا جاء هكذا ثم ايضا ان هذا الحديث - [00:30:11](#)

عن طاووس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرد موصولا من وجهه. لم يرد موصولا لم يرد موصولا من وجه مما يدل على ان هذا الحديث ارساله ما هو من وجه واحد ولا يقال بانه يعتضد بغيره ولا يقال انه يعتضد بغيره - [00:30:31](#)
حديث السادس هو حديث علي ابن ابي طالب عليه رضوان الله انه قال في قول الله عز وجل فصل لربك وانحر قال هو وطمع على اليسرى على النحر هذا الحديث - [00:31:04](#)

يرويه عاصم بن الحجاج عن ابيه وقد تفرد به من هذا الوجه وهو مجهول وهو مجهول. وهذا الحديث انكره غير واحد. وقال ابن كثير رحمه الله في كتابه التفسير لا يصح - [00:31:40](#)
وقد جاء معناه من حديث ابي الجوزاء عن عبد الله ابن عباس وقوفا عليه ولا يصح ايضا. وجاء عن انس ابن مالك وفي اسناده جهالة ولا يصح وهذه الآثار من كره. وهذه الآثار منكورة. وذلك من وجوه. وذلك من وجوه - [00:32:08](#)

اولها نكارة هذه الاساليب وعدم قوته لتحمل مثل هذا المعنى لتحمل مثل هذا المعنى الامر الثاني ان القرآن ان القرآن ومعانيه يرد في الامور الكلية العامة. لا يرد غالبا في مثل ذلك خاصة اذا اقترن اذا اقترن بركن عظيم كالصلاة. فالاولى ان - [00:32:41](#)
يعطف على الصلاة ما هو اعلى منها ما لا ما هو من ادابها. ومعلوم ان وضع اليدين على الصدر فهو من اداب الصلاة وسننه لهواها ليس من واجباتها ولا من اركانها. وعطفه على الصلاة - [00:33:21](#)

فيه نكارة مع نكارة اسناده. ومعلوما ان تفسير الصحابي ان تفسير الصحابي للحديث كما قال غير واحد ان له حكم الرفع. كما نص على هذا الحاكم رحمه الله في كتابه المستدرک فانه يقول تفسير الصحابي المسند مرفوع - [00:33:41](#)
وذلك ان الله عز وجل جعل البيان لنبيه ثمان علينا بيانه. وهذا هو الذي اخذه الصحابة والاختلاف الذي يرد عن الصحابة في التفسير انما هو اختلاف تنوع الاختلاف ضاد ومثل هذا - [00:34:11](#)

انا في الخلاف الفقهي في قوله جل وعلا فصلي لربك وانحر ان هذا لا يستقيم في هذه الآية حتى في عطف النحر على قوله لربك فصلي لربك وانحر لان الصلاة كلها بافعالها هي لله - [00:34:31](#)
فتخصيص ذلك على هذا النحو فيه نظر فتخصيص ذلك على هذا المعنى فيه فيه نظر. ثم من وجوه الاعلال ان المستفيض في كلام المفسرين من السلف من الصحابة والتابعين على خلاف هذا المعنى ان المراد بقوله وانحر - [00:34:51](#)

هو الذبح لله سبحانه وتعالى. وقيل ان المراد بذلك هو الذبح بمكة خاصة ومثل هذا المعنى هو الاليق هو الاليق ان يحمل عليه هذا هذا المعنى ومن اعلان اعلان ذلك ان مثل هذا المعنى المستفيض عملا في الصلاة لو كان - [00:35:11](#)

متواترا من جهة العمل لما كان موضع خلاف لما كان موضع موضع خلاف يتفق السلف من الصحابة على اعمال دون وضع اليدين على الصدر في في الصلاة ولا خلاف عندهم في ذلك وهذا يدل يدل على - [00:35:41](#)

ان هذا ليس لديهم فيه نقل وانما الذي يرد في ذلك هو هو العموم اما ان يضع الانسان ذلك على الصدر واما ان يضع على السرة بل ان بعض الائمة يرى ان الوضع تحت السرة افضل واولى لماذا؟ قال لانه اظهر - [00:36:01](#)

وفي الادب والتواضع والسكينة. اظهر في الادب والتواضع والتواضع والسكينة. وذلك ان الانسان الذي يضع يديه تحت سرته مستعد لارخاء لارخاء جسده وانحنائه لله عز وجل بخلاف الذي يضع ذلك على صدره بخلاف الذي يضع ذلك على صدره وهذا مال اليه غير واحد وقد نص عليه الامام احمد رحمه الله - [00:36:21](#)

واسحاق ابن الراوية ولا يثبت عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الامر بوضع اليدين على الصدر وهذا من قرائن وهذا من قرائن الاعلان ايضا من قرائن من قرائن الاعلان. واسر علي ابن ابي طالب عليه - [00:36:51](#)

رضوان الله تعالى هذا اخرجه ابن ابي شيبه في كتاب مصنف والبخاري بكتاب التاريخ والبيهقي في السنن وغيره. من قرائن اعلانه ان البخاري رحمه الله اخرجه في كتابه التاريخ. ان البخاري اخرجه في كتابه والغالب ان البخاري لا يخرج في كتابه - [00:37:11](#)

التاريخ الا ما يستنكر على الراوي. الا ما يستنكر على الراوي لذلك ان كتاب التاريخ للبخاري هو كتاب علل. هو كتاب كتاب علل وان كان اسمه كتاب تاريخ الا انه كتاب علل فما يورد فيه من الرواة - [00:37:31](#)

الا وفيه مغمز غالبا الا وفيه مغمز غالبا. ويولد في ترجمته من حديثه ما يستنكر ما يستنكر عليه غالبا ما يستنكر ما يستنكر عليه غالبا. ومن قرائن الاعلان ايضا ان البخاري - [00:37:51](#)

ومسلم رحمهم الله اخرج في صحيحيهما في صفة صلاة النبي عليه الصلاة والسلام ما دق وما جل في حديث ابي حميد الساعدي وفي حديث وائل ابن حجر وفي حديث المسيد صلاته وحديث ابي هريرة وغيرها من - [00:38:11](#)

حديث ولم يرد عندهما تحديد وضع اليدين على الصدر. مما يدل على انه ليس في الباب ليس بالباب شيء يثبت وهذا ما قاله ابن المنذر رحمه الله في كتابه الاوسط. قال - [00:38:31](#)

ابن منذر رحمه الله في كتابه الاوسط ذلك يعني انه لا يثبت ليس في الباب شيء يثبت في موضع اليدين على الصدر على الصدر او على السرة او او فوق السرة. يقال ان كل ما جاء في هذا الباب لا - [00:38:51](#)

اثبت عن رسول الله عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نكتفي بهذا في سؤال؟ حديث - [00:39:11](#)